# تقرير حقوق الإنسان في تشاد لعام **2019**

**الملخص التنفيذي**

تشاد جمهورية مركزية تهيمن فيها السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية. في عام 2016، انتخب الرئيس إدريس ديبي إتنو، زعيم حركة الإنقاذ الوطنية، لفترة رئاسية خامسة في انتخابات لم تكن حرة ولا نزيهة. وخلال الانتخابات التشريعية التي أُجريت عام 2011، فازت حركة الإنقاذ الوطنية الحاكمة بـ 118 مقعداً من أصل 188 مقعداً يشكلون المجلس الوطني. واعتبر المراقبون الدوليون أن الانتخابات كانت مشروعة وذات مصداقية. تم تأجيل الانتخابات التشريعية بشكل متكرر منذ عام 2011 بسبب نقص التمويل أو التخطيط. وذكرت اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة أنه قد يتعذر تنظيم انتخابات تشريعية مع حلول نهاية العام.

يتولى كل من الجيش الوطني التشادي، والدرك الوطني، والشرطة الوطنية التشادية، وحرس البادية الوطني التشادي (قوات النوماد)، ووكالة الأمن القومي مسؤولية الأمن الداخلي. وتتولى وحدة درك متخصصة، وهي المفرزة الأمنية لحماية العاملين في المجال الإنساني واللاجئين، مسؤولية الأمن في المخيمات لكل من اللاجئين والعاملين في المجال الإنساني. يتبع الجيش الوطني إلى وزارة الدفاع. أما قوات الشرطة الوطنية، وحرس البادية الوطني التشادي، والمفرزة الأمنية لحماية العاملين في المجال الإنساني واللاجئين، فهم يتبعون لوزارة الأمن العام والهجرة. وتتبع وكالة الأمن القومي مباشرة للرئيس. لم تحتفظ السلطات المدنية في بعض الأحيان بالسيطرة الفعالة على قوات الأمن.

شملت المشاكل الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان ما يلي: عمليات القتل التعسفي من قبل الحكومة أو وكلائها؛ والتعذيب على أيدي قوات الأمن؛ والاحتجاز التعسفي وبمعزل عن العالم الخارجي من قبل الحكومة؛ وأوضاع السجون القاسية والمهددة للحياة؛ ووجود سجناء سياسيين؛ والرقابة على الصحافة والقيود التي فرضتها الحكومة على الوصول إلى مواقع شبكات التواصل الاجتماعي، بما في ذلك اعتقال الحكومة للأشخاص واحتجازهم بتهمة التشهير؛ والتدخل الواسع في حقوق التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها؛ والقيود الكبيرة على حرية التنقل؛ والقيود على المشاركة السياسية؛ وتفشي أعمال الفساد؛ وأعمال العنف ضد النساء والفتيات والإهمال الحكومي الذي ساهم في انتشار هذه الأعمال؛ وتجريم السلوك الجنسي المثلي.

وعلى عكس ما كانت عليه الحال عام 2018، لم ترد تقارير عن اتخاذ السلطات خطوات لمقاضاة أو معاقبة المسؤولين الذين ارتكبوا انتهاكات، سواء كانوا في الأجهزة الأمنية أو في دوائر أخرى في الحكومة، وبقي الإفلات من العقاب مشكلة.

قتل أعضاء بوكو حرام، الجماعة الإرهابية النيجرية المسلحة، العديد من المدنيين والعسكريين في البلاد، وكانوا كثيرا ما يستخدمون الانتحاريين.

**القسم 1. احترام كرامة الشخص، بما في ذلك عدم تعريضه إلى أي مما يلي:**

**أ. الحرمان من الحياة على نحو تعسفي وغير ذلك من عمليات القتل غير المشروع أو ذات الدوافع سياسية**

وردت تقارير تفيد بأن الحكومة أو عناصرها ارتكبوا عمليات قتل على نحو تعسفي وغير مشروع. اتهمت جماعات حقوق الإنسان، على نحو جدير بالتصديق، قوات الأمن بارتكاب عمليات قتل وتعذيب مع الإفلات من العقاب.

في 25 أيار/مايو، توفي المدعو يحيى عواد الذي اعتقل بتهمة سرقة دراجة نارية في الحجز في مركز شرطة الدائرة السابعة في انجامينا بعدما ضربه عناصر الشرطة أو ألحقوا به إصابة مميتة أثناء الاستجواب.

وبعد إعلان حالة الطوارئ في آب/أغسطس، وردت تقارير عن قيام قوات الأمن بضرب وقتل مدنيين ومصادرة الممتلكات الشخصية في مقاطعات وداي، وسيلا، وتيبستي.

أسفرت حوادث العنف بين المجموعات الإثنية عن وفيات (انظر القسم 6).

**ب. الاختفاء**

لم ترد تقارير عن اختفاء أشخاص من قبل السلطات الحكومية أو نيابة عنها.

**ج. التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة**

وردت أدلة يتناقلها الناس بأن الحكومة ما زالت تستخدم هذه الممارسات، على الرغم من أن الدستور يحظر استخدامها.

ظل الجنرال محمد عبد القادر عمر، المعروف أيضاً باسم بابا لادي - وهو زعيم سابق للمتمردين التشاديين ألقت قوات الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى القبض عليه عام 2014 وسلمته إلى السلطات التشادية - في سجن كورو تورو مع حلول نهاية العام وهو يقضي فترة سجنه البالغة ثمانية أعوام، وكان قد أدين في شهر كانون الأول/ديسمبر 2018 بعمليات سطو مسلح والحيازة غير المشروعة للأسلحة، والاغتيال، والتمرد، والتآمر الجنائي. ووفقاً لمحاميه، منعته السلطات من الحصول على العلاج الطبي وتدهورت حالته الصحية بينما انتظر سنوات لمحاكمته.

في 7 أيار/مايو، توفي شاب في التاسعة عشر من العمر يدعى امباي غوديم ريتشارد (Mbaiguedem Richard) في مركز شرطة الدائرة السادسة في انجامينا بعد ستة أيام من الاحتجاز. ووفقاً لتقارير صحفية محلية ودولية، توفي امباي غوديم نتيجة للتعذيب على يد الشرطة. أثارت وفاة امباي غوديم ثلاثة أيام من الاحتجاجات الشبابية وأسفرت عن اشتباكات بين المتظاهرين والشرطة.

**الأوضاع في السجون ومراكز الاعتقال**

ظلت أوضاع السجون في البلد والبالغ عددها 41 شديدة القسوة ومهددة للحياة بسبب نقص المواد الغذائية والاكتظاظ المفرط والإيذاء البدني ورداءة المرافق الصحية وعدم كفاية العناية الطبية.

الأوضاع المادية: كان السجناء عرضة لأمراض مثل فيروس نقص المناعة البشرية، والسل الرئوي، والملاريا. وظل الاكتظاظ في السجون يمثل مشكلة خطيرة. على الرغم من ارتفاع عدد نزلاء السجون الى الضعف تقريبا، لم يتم بناء أية سجون جديدة. لم تفصل السلطات بين الأحداث والذكور البالغين في السجون واحتجزت أحياناً الأطفال مع أمهاتهم السجينات. وضع السلطات المحتجزين بانتظار المحاكمة مع السجناء المدانين ولم تفصل دائماً بين الإناث والذكور من السجناء. كانت السجون الإقليمية متداعية، وشديدة الاكتظاظ، وبدون حماية كافية للنساء والقُصّر. لم تحصل سلطات السجن على التمويل الكافي لإطعام السجناء.

ذكرت منظمات محلية غير حكومية أن الغذاء ومياه الشرب والصرف الصحي والخدمات الصحية كانت غير كافية. كان حراس السجون، الذين لم يتلقوا مرتبهم بشكل منتظم، يطلقون أحياناً سراح السجناء إن دفعوا لهم رشوة. وكانت تدابير التدفئة والتهوية والإنارة غير كافية أو غير موجودة. ينص القانون على أنه يتعين أن يقوم طبيب بزيارة كل سجن ثلاث مرات في الأسبوع، إلا أن السلطات لم تمتثل لذلك. كانت السجون القليلة التي بها أطباء تفتقر الى المستلزمات الطبية. كثيراً ما قدّم افراد عائلة المحتجزين الطعام والصابون والأدوية وغيرها من اللوازم إلى المحتجزين. أفادت منظمات غير حكومية أن المسؤولين الحكوميين أجبروا السجناء على العمل في مؤسساتهم الخاصة كمصدر للعمالة المجانية.

لم تتوفر تقديرات عن الوفيات في السجون ومراكز الاحتجاز. ووفقاً للمنظمة المحلية غير الحكومية "النشاط الكاثوليكي لإلغاء التعذيب في تشاد"، فمع حلول شهر آب/أغسطس، لم يكن هناك تحسينات ملموسة في أوضاع السجون لسنوات عديدة.

بتاريخ 7 تشرين الأول/أكتوبر، تمرد سجناء في سجن أبيشي في شرقي البلاد. ووفقاً لإذاعة راديو فرانس انترناسيونال، استولى السجناء على سلاح واحد على الأقل وأضرموا النيران، بينما هرب آخرون. توفي سجينان بعدما تمكن الجيش من السيطرة على الوضع، ولم يتضح ما إذا كان الجنود أم الحراس أم عناصر الشرطة هم من قتلهم.

الإدارة: لم تكن هناك آليات معمول بها تمكّن السجناء من رفع شكاوى إلى السلطات القضائية حول ظروف السجن. وعلى الرغم من أن المنظمات الغير حكومية شجبت سوء الظروف في السجون، إلا أنها لم ترفع دعوى ضد الحكومة، ولا يوجد إجراءات رسمية للشكاوى خارج المحاكم. لم تتوفر بيانات حول إمكانية وصول السجناء إلى متطلبات ممارسة الشعائر الدينية.

الرقابة المستقلة: سمحت الحكومة للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة السجون، وقامت اللجنة خلال العام بمثل هذه الزيارات. أما في سجن كورو-تورو الذي يخضع للحراسة المشددة، والذي يتمكن عدد قليل من العائلات من زيارة ذويهم المسجونين به بسبب بعده عن انجامينا، زارت اللجنة الدولية للصليب الأحمر السجن مرة كل أربع إلى ستة أسابيع.

**د. الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي**

يحظر الدستور والقانون الاعتقال والاحتجاز التعسفي، إلا أن الحكومة لم تراع هذا الحظر بشكل دائم. لا يكفل القانون حق الأشخاص في الطعن أمام المحكمة في قانونية اعتقالهم أو احتجازهم ولا يكفل لهم الحق في الحصول على الإفراج الفوري والتعويض إذا تبين أنهم احتجزوا بشكل غير قانوني. ذكرت مؤسسة فريدوم هاوس في تقريرها "*الحرية في العالم للعام 2019*" أن قوات الأمن كانت "عادة ما تتجاهل" الحماية الدستورية فيما يتعلق بالاحتجاز. كانت الشرطة والدرك يعتقلان الأفراد بسبب قضايا مدنية، خلافاً لما ينص عليه القانون. وردت تقارير بأن مسؤولين احتجزوا معتقلين في زنزانات الشرطة أو في مرافق احتجاز سرية.

واصلت السلطات احتجاز ماثياس تسارسي، مدير شركة طيران خاصة تدعى "ايرانتر وان" (Air Inter One)، وثلاثة أشخاص آخرين احتجزوا عام 2017 للاشتباه في تمويل الإرهاب، وغسيل الأموال، والتزوير، والاتجار بالأسلحة. في كانون الثاني/يناير، أعربت مجموعة العمل المعنية بالاحتجاز التعسفي والتابعة لمجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة عن قلقها إزاء عدم قدرة محامي الدفاع من الوصول إلى ملفات النيابة العامة، وعن الأحوال المزرية للاحتجاز، وعن مزاعم بعدم كفاية الرعاية الطبية.

وخلال العام أرسلت وزارة العدل ثمانية قضاة وضباط من الشرطة القضائية إلى الخارج ليتدربوا على سبل التحقيقات الإرهابية والمقاضاة.

**إجراءات الاعتقال ومعاملة المحتجزين**

على الرغم من أن القانون يشترط الحصول على أمر قبض صادر وموقع من قبل قاضٍ قبل تنفيذ الاعتقالات، إلا أن ذلك لم يكن يحدث دوماً، وفقاً لوسائل إعلام محلية. بموجب القانون، يجب توجيه التهم إلى المحتجزين خلال 48 ساعة أو الإفراج عنهم، إلا إذا وافق *وكيل النيابة* على تمديد الاحتجاز على ذمة التحقيق. ومع ذلك، لم تتوصل السلطات إلى قرارات قضائية بسرعة. ووفقاً لممثلي العدالة عام 2018، فإن ما بين 20 إلى 25 بالمائة على الأقل من السجناء كانوا رهن الاحتجاز قبل المحاكمة لفترة طويلة. يجيز القانون إطلاق السراح بكفالة والاستعانة بمحام، ولكن كانت هناك حالات لم توفر فيها السلطات أيا من الأمرين. في بعض الحالات، حرمت السلطات السجناء من زيارات الأطباء. رغم أن القانون ينص على توفير محامين للمتهمين المعوزين وعلى تمكينهم من الاتصال بسرعة بأفراد عائلاتهم، إلا أن هذا نادراً ما كيان يحدث، وفقاً لممثلي العدالة. اعتقلت السلطات في بعض الأحيان المحتجزين بمعزل عن العالم الخارجي.

الاعتقال التعسفي: وفقاً لوسائل إعلام محلية، اعتقلت قوات الأمن على نحو تعسفي صحفيين ومتظاهرين ومنتقدين للحكومة وأشخاص آخرين.

الاحتجاز قبل المحاكمة: ظل الاحتجاز لفترات طويلة قبل المحاكمة مشكلة، على الرغم من جهود الحكومة لمعالجته. كانت السلطات أحياناً تحتجز أشخاصا على ذمة المحاكمة لسنوات عديدة دون توجيه تهم إليهم، خاصة على خلفية الجرائم التي ارتكبت في الأقاليم، وذلك لأن طاقة نظام المحاكم كانت كافية فقط لمحاكمة القضايا الجنائية في العاصمة، وذلك وفقاً لمسؤول في وزارة العدل. كانت مدة الاحتجاز قبل المحاكمة تعادل أو تفوق أحيانا مدة الحكم الذي ينطبق على الجريمة المزعومة. وتفاقمت فترات الاحتجاز المطول قبل المحاكمة بسبب نظام قضائي مرهق وعرضة للفساد.

خلافاً لما كان عليه الحال عام 2018، لم تتحدث التقارير عن أطلاق سراح مقاتلي بوكو حرام، وظل بعض المقاتلين رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة. ووفقاً لقاضي مكافحة الإرهاب الذي حقق مع مشتبهين بانتسابهم لبوكو حرام، تم احتجاز أطفال صغار السن مع أمهاتهم المسجونات، بينما قامت السلطات بإيواء بعض الأطفال الأكبر سناً في دار ايتام "ديو بينيت".

**هـ. الحرمان من المحاكمة العلنية المنصفة**

رغم أن الدستور والقانون ينصان على استقلالية القضاء، كان النظام القضائي يفتقر إلى التمويل، ومُثقلا، وخاضعاً لتدخل السلطة التنفيذية وللفساد. وفقا لممثلين من نقابة المحامي، تلقى أعضاء السلطة القضائية في بعض الأحيان تهديدات بالقتل، أو تعرضوا لتخفيض رتبهم الوظيفية بسبب عدم إذعانهم لضغط مسؤولين حكوميين. كثيرا ما تمكن المسؤولون الحكوميون، وخصوصاً عناصر القوات المسلحة، من تجنب الملاحقات القضائية. كانت المحاكم ضعيفة بشكل عام ولا وجود لها في بعض المناطق. ولم تحترم السلطات القضائية دائما أوامر المحاكم. ذكرت وسائل إعلام محلية ومنظمات المجتمع المحلي أن عناصر من مكتب الشرطة القضائية في تشاد، وهو مكتب ضمن الشرطة الوطنية لديه سلطة الاعتقال، لم يعملوا في كثير من الأحيان على إنفاذ أوامر المحاكم المحلية بحق عناصر الجيش أو الأشخاص المنتمين إلى نفس مجموعاتهم الإثنية.

هناك لجنة إشراف قضائية تملك سلطة التحقيق في القرارات القضائية ومعالجة الحالات التي يشتبه بأن فيها ظلم. عيّن الرئيس أعضاء اللجنة، مما زاد من سيطرة السلطة التنفيذية على القضاء.

يرتكز النظام القضائي على القانون المدني الفرنسي، إلا أن الدستور يعترف بالقواعد العرفية في المناطق التي ترسخت فيها، شريطة ألا تتعارض مع النظام العام أو النصوص الدستورية التي تضمن المساواة بين المواطنين. كانت المحاكم تميل إلى مزج المدونة القانونية الرسمية المستمدة من القانون الفرنسي مع الممارسات العرفية. وغالباً ما كانت التقاليد المحلية تحل محل المدونة القانونية. غالباً ما كان سكان المناطق الريفية ومخيمات اللاجئين والمشردين داخلياً يفتقرون إلى إمكانية الوصول إلى المؤسسات القضائية الرسمية، ولم تكن المراجع القانونية متوفرة خارج العاصمة أو متوفرة باللغة العربية. اعتمد السكان في الدعاوى المدنية البسيطة على المحاكم التقليدية التي يرأسها شيوخ القرى أو شيوخ الكانتونات أو السلاطين. تعتمد العقوبات في المحاكم التقليدية في بعض الأحيان على الانتماء القبلي لكل من الضحية ومرتكب الجريمة. ويمكن استئناف قرارات المحاكم التقليدية أمام محكمة رسمية.

ينص الدستور على أن هناك نظام للمحاكم العسكرية يضم محكمتين هما المحكمة العسكرية والمحكمة العسكرية العليا التي تعمل كمحكمة استئناف.

**إجراءات المحاكمة**

ينص القانون على افتراض براءة المتهم. يحق للمدعى عليهم أن يتم إبلاغهم بالتهم الموجهة إليهم على وجه السرعة وبالتفصيل، وأن توفر لهم الترجمة الشفهية المجانية، إلا أن هذه الحقوق نادراً ما كانت تحترم، وفقاً لوسائل الإعلام المحلية. كانت المحاكمات علنية. يُستخدم المحلفون فقط في المحاكمات الجنائية، لكن ذلك لا ينطبق في القضايا الحساسة سياسيا. في حين أنه يحق للمتهمين استشارة محام في الوقت المناسب، إلا أن ذلك لم يحدث دائماً. يحق بموجب القانون للأشخاص المعوزين الاستعانة بمحام على نفقة الدولة في جميع القضايا، رغم أن ذلك نادراً ما كان يحدث على أرض الواقع. كانت منظمات حقوق الإنسان تقدم أحياناً المشورة القانونية مجاناً للمعوزين. يحق للمدعى عليهم الحصول على الوقت الكافي والتسهيلات اللازمة لإعداد دفاعهم. ويحق للمدعى عليهم ومحاميهم استجواب الشهود وتقديم الشهود والأدلة. للمدعى عليهم الحق في عدم إجبارهم على الإدلاء بالشهادة أو الاعتراف بالذنب، إلا أن الحكومة لم تحترم هذا الحق دائماً، وفقاً لمحامين. يحق للمدعى عليهم استئناف الحكم الصادر بحقهم.

في بعض المناطق، أثرت التقاليد الاسلامية المتزايدة على الممارسات المحلية كما أثرت في بعض الأحيان على التفسير القانوني. على سبيل المثال، يجوز للزعماء المحليين تطبيق مفهوم "الدية" الإسلامي الذي ينطوي على دفع مبلغ معين لعائلة ضحية الجريمة من قبل الجاني أو عائلته. وكانت هذه الممارسة شائعة في مناطق المسلمين. طعنت المجموعات السكانية

غير المسلمة في استخدام مفهوم الدية، مؤكدة أنه غير دستوري. في 4 تشرين الأول/أكتوبر، أصدرت الحكومة تعميماً إلى الوزارات ينظم نواحي العمل بالدية بحيث يأخذ القانون الجنائي الأسبقية في أي خلافات تتعلق بممارسات الدية.

**السجناء والمحتجزون السياسيون**

وفقاً للمنظمة غير الحكومية "أكايات" (ACAIAT) (حركة استنهاض المواطن من أجل التطبيق المتكامل للعفو في تشاد)، كان هناك ما لا يقل عن 72 من المعتقلين السياسيين في شهر تشرين الثاني/نوفمبر 2018. أظهرت القائمة التي نشرتها المنظمة أن بعض المحتجزين أمضوا سبعة أعوام وسبعة أشهر في السجن، وكان أقصر وقت في السجن هو عام واحد. وكانوا جميعاً في انتظار المحاكمة مع حلول نهاية العام. ووفقاً للمنظمة، فإن اعتقالهم كان ذو دوافع سياسية، وكانوا مؤهلين للإفراج عنهم بموجب القانون الجنائي بسبب المدة المطولة لتوقيفهم قبل المُحاكمة. وبالإضافة إلى هؤلاء السجناء، ذكرت وكالة الصحافة الفرنسية في كانون الثاني/يناير أن العفو الرئاسي الصادر في أيار/مايو 2018 شمل 58 سجيناً سياسياً.

لم ترد تقارير مؤكدة عن وجود سجناء أو محتجزين سياسيين جدد خلال العام.

**الإجراءات القضائية المدنية وسبل الانتصاف**

يجوز رفع الدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان أمام محكمة جنائية، أما التعويض فتنظر في أمره المحكمة المدنية. وتتوفر سبل الانتصاف الإدارية والقضائية، مثل التوسط. لم يكن القضاء دوماً مستقلاً أو محايداً في المسائل المدنية، وتم إكراه بعض أصحاب المهن القانونية للتلاعب بالقرارات القانونية، وفقاً لممثلي نقابة المحامين.

**و. التدخل التعسفي أو غير المشروع في الخصوصية أو في شؤون الأسرة أو البيت أو المراسلات**

رغم أن الدستور ينص على الحق في الخصوصية وعلى حرمة المسكن، إلا أن الحكومة لم تحترم دائماً هذه الحقوق. كان دخول السلطات المنازل بدون أذن قضائي والاستيلاء على الممتلكات الخاصة بدون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة ممارسة شائعة. وأوقفت قوات الأمن بشكل روتيني المواطنين لابتزاز المال أو مصادرة البضائع.

في 19 آب/أغسطس، أعلن الرئيس حالة الطوارئ في أعقاب تجدد الصراعات الطائفية في مقاطعات وداي، وسيلا، وتيبستي، وأسفر القتال عن مقتل أكثر من 100 شخص. زعم الوفاق التشادي للدفاع عن حقوق الإنسان (CTDDH) في شهر آب/أغسطس أن الإجراءات الحكومية ألقت بثقلها على القرويين في تلك المناطق، وشملت ضرب السكان بالعصا ونهب الممتلكات.

وأفاد الوفاق التشادي للدفاع عن حقوق الإنسان في تشاد أنه بتاريخ 27 أيلول/سبتمبر، داهم جنود قرية مرشود وقيدوا أيدي قرابة 30 من سكان القرية، بما فيهم زعيم القرية عبد الصادق آدم نور، ثم غطو رؤوسهم بأكياس في محاولة لتخويفهم لكي يكشفوا عن مخابئ أسلحة مشتبهة.

يحظر مرسوم حكومي حيازة واستخدام الهواتف المحمولة التي تعمل عبر الاتصال بالأقمار الصناعية.

**القسم 2. احترام الحريات المدنية، بما فيها:**

**أ. حرية التعبير، بما في ذلك حرية الصحافة**

يكفل الدستور حرية الرأي والتعبير والصحافة، إلا أن الحكومة قيدت بشدة هذه الحقوق، وذلك وفقاً لمؤسسة فريدوم هاوس. استخدمت السلطات التهديدات والملاحقات القانونية لكبح التقارير الصحفية الناقدة، بعدما توسعت صلاحيات الحزب الحاكم في ظل دستور الجمهورية الرابعة.

حرية التعبير: يحظر القانون "التحريض على الكراهية العرقية أو الاثنية أو الدينية،" ويعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى سنتين ودفع غرامة تتراوح بين مليون إلى ثلاثة ملايين فرنك وسط إفريقي (1,700 إلى 5,100 دولار أمريكي).

الصحافة ووسائل الإعلام، بما في ذلك وسائط الإعلام الالكترونية: كانت وسائل الإعلام المستقلة نشطة وحاولت التعبير عن مختلف وجهات النظر، ومع ذلك، فرضت السلطات قيوداً صارمة عليها. دعمت الحكومة صحيفة (Le Progres) - وهي الصحيفة اليومية الوحيدة، كما كانت تملك صحيفة تنشر مرة كل أسبوعين تدعى (L'Info). كان للصحف الحكومية وصحف المعارضة عدد محدود من القراء خارج العاصمة بسبب معدلات الأمية وقلة التوزيع في المناطق الريفية.

وفقاً لتقرير *الحرية في العالم للعام 2016*، "سيطرت الدولة على وسائل الإعلام المرئي والمسموع، كما أن المجلس الأعلى للاتصالات كان يمارس السيطرة على معظم المواد التي يبثها الراديو" الذي ظل أهم وسيلة من وسائل الاتصال الجماهيري. وكان لدى إذاعة راديو تشاد الوطنية التي تملكها الحكومة عدة محطات. وفقاً لمؤسسة فريدوم هاوس، كان هناك حوالي 40 محطة خاصة، واجهت كلها رسوم تراخيص عالية وتهديد بإغلاقها بسبب تغطيتها الناقدة للحكومة. استمر عدد محطات الإذاعة المحلية التي عملت خارج سيطرة الحكومة في الازدياد، وبثت البرامج الإذاعية التي يتصل خلالها المستمعون بالإذاعة وجهات نظر المتصلين بها هاتفياً والتي تضمنت انتقادات للحكومة.

كان في البلاد ثلاثة محطات تلفزيونية - واحدة تملكها الحكومة واثنتين تملكهما جهات خاصة.

العنف والتحرش: وردت تقارير بأن السلطات ضايقت الصحفيين وهددتهم واعتقلتهم واعتدت عليهم بتهمة التشهير. أفادت منظمة مراسلون بلا حدود خلال العام بأن الصحفيين واجهوا الاعتقال بشكل منتظم بعد قيامهم بالنشر، وأفرج عن معظمهم بسرعة، بينما احتجز آخرون لأسابيع أو أشهر، كما تعرض البعض لسوء المعاملة بشكل شديد، خصوصاً عندما ناقشت مقالاتهم الإفلات من العقاب أو انتقدت الرئيس ومعارفه. طردت السلطات صحفيين أجانب وأوقفت وسائل إعلام. وتعرض مدافعون عن حقوق الإنسان وصحفيون للتهديد والمضايقة والترهيب من قبل أفراد مجهولين.

بتاريخ 23 أيلول/سبتمبر، أدانت المحكمة إنوا مارتين دولوجيت (Inoua Martin Doulguet)، رئيس تحرير صحيفة *سلام إنفو* بتهمة "التآمر الإجرامي، والتواطؤ، والتشهير، والإهانة"، وحكمت عليه بالسجن لمدة ثلاثة سنوات مع غرامة قدرها مليوني فرنك وسط أفريقي (3,400 دولار أمريكي).

الرقابة أو تقييد المحتوى: عاقبت الحكومة الأفراد الذين نشروا مواد تتعارض مع توجيهات الحكومة، وكان ذلك أحياناً عن طريق إغلاق وسائلهم الإعلامية وقد مارس بعض الصحفيين والناشرين الرقابة الذاتية.

اعتباراً من 2 تشرين الأول/أكتوبر، علّقت الهيئة العليا للإعلام السمعي البصري (HAMA) بث إذاعة راديو أكسجين لمدة ثلاثة أشهر بسبب "انتهاك أحكام اختصاصات البث الصوتي التجاري الخاص." ووفقاً للصحف المحلية، أغلقت الهيئة محطة الإذاعة لأنها غيرت مكان مكتبها بدون إخطار الهيئة المنظمة.

قوانين التشهير / القذف: رغم أن قانون الإعلام لعام 2010 ألغى الأحكام بالسجن بسبب الإدانة بالتشهير أو الإهانة، ألا أن السلطات اعتقلت واحتجزت أشخاص بتهمة التشهير.

**حرية الإنترنت**

قيدت الحكومة وعطلت الوصول إلى الانترنت كما أنها راقبت بشكل مباشر المحتوى على الإنترنت مثل فيسبوك. وكانت هناك تكهنات واسعة النطاق بأن الحكومة تراقب الاتصالات الخاصة عبر الانترنت، كما هو الحال عندما ألقي القبض على نشطاء بسبب نشرهم مواد على وسائل التواصل الاجتماعي.

في تموز/يوليو، رفعت الحكومة قيود الإنترنت المفروضة على وسائل التواصل الاجتماعي، على الرغم من أنه كان من الضروري للمستخدمين أن يشتروا شبكة افتراضية خاصة للوصول إلى مواقع محددة مثل تطبيقات واتس آب وفيسبوك.

حجبت الحكومة خدمة التجوال الدولي للبيانات، بداعي الاسباب أمنية، وزعمت الحكومة أن مجرمين وإرهابيين من نيجيريا والكاميرون كانوا يستخدمون خاصية التجوال الدولي للتواصل مع بعضهم البعض أثناء تواجدهم في تشاد. وادعت الحكومة أيضاً أن الحجب كان لأسباب فنية، وهو ادعاء واجه شكوكا واسعة النطاق.

**الحرية الأكاديمية والمناسبات الثقافية**

لم تكن هناك قيود حكومية على الحرية الأكاديمية أو المناسبات الثقافية.

**ب. حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها**

قيدت الحكومة حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها.

**حرية التجمع السلمي**

رغم أن الدستور ينص على حرية التجمع السلمي في ظروف محدودة، إلا أن الحكومة لم تحترم هذا الحق. وتدخلت الحكومة بانتظام في احتجاجات المعارضة وتجمعات المجتمع المدني. يفرض القانون على منظمي التظاهرات إعلام وزارة الأمن العام والهجرة قبل موعد التظاهرات بخمسة أيام، على الرغم من أن المجموعات التي قدمت إشعاراً مسبقاً لم تحصل دائماً على إذن بالتجمع. كما يشترط القانون على الأحزاب السياسية المعارضة أن تفي بشروط التسجيل المعقدة الخاصة بالتجمعات الحزبية. بعد هجمات بوكو حرام عام 2015، كانت الوزارة غالباً ما ترفض منح الأذن للتجمعات الكبيرة، بما في ذلك المناسبات الاجتماعية مثل حفلات الزفاف والجنازات.

حظرت السلطات التجمعات بشكل روتيني واعتقلت المنظمين، كما استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة ضد المتظاهرين. على سبيل المثال، في 30 نيسان/أبريل، فرقت قوات الشرطة بعنف مظاهرة طلابية ضد زيادة الرسوم الدراسية، وأوردت الصحف المحلية أن هذا أدى إلى إصابة ثلاثة أشخاص. وفي حزيران/يونيو، منعت السلطات تجمعاً سياسياً نظمته حركة معارضة.

**حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها**

يكفل القانون حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها، وقد احترمت الحكومة هذا الحق بشكل عام. رغم وجود مرسوم يشترط إصدار وزارة الأمن العام والهجرة ترخيصاً مسبقاً قبل أن يتم تشكيل أية جمعية، بما في ذلك النقابات العمالية، إلا أنه لم ترد أية تقارير بإنفاذ هذا المرسوم. كما يجيز المرسوم التصفية الإدارية الفورية لأية جمعية ويسمح للسلطات بمراقبة أموال الجمعيات. في أواخر عام 2018، عدلت السلطات اللوائح المتعلقة بالمنظمات غير الحكومية لكي تفرض المزيد من السيطرة على الأنشطة الإنمائية والإنسانية لهذه المنظمات، وطالبت المنظمات غير الحكومية بالمساهمة بنسبة 1 بالمائة من ميزانيتها إلى "أنشطة هياكل وزارة التخطيط."

**ج. الحرية الدينية**

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول *الحريات الدينية الدولية* على رابط الإحالة الالكترونية: https://www.state.gov/religiousfreedomreport/.

**د. حرية التنقل**

في حين يكفل الدستور والقانون حرية التنقل والسفر إلى الخارج والهجرة والعودة إلى البلاد، الا أن الحكومة قيّدت هذه الحقوق.

التنقل داخل البلد: أحيانا أعاق انعدام الأمن شرقي البلاد، الذي يرجع في المقام الأول لوجود العصابات المسلحة، قدرة المنظمات الإنسانية على تقديم خدماتها للاجئين. في منطقة بحيرة تشاد، قيدت الهجمات التي تشنها بوكو حرام والعمليات العسكرية الحكومية المتزامنة قدرة المنظمات الإنسانية على مساعدة المشردين داخلياً.

**هـ. المشردون داخلياً**

مع حلول تموز/يوليو، شهدت منطقة بحيرة تشاد نزوحاً إضافياً لنحو 40,000 شخص، وفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في تشاد، وهو المكتب المحلي للأمم المتحدة. ومع حلول آب/أغسطس، ارتفع العدد الإجمالي للمشردين داخلياً منذ عام 2015 إلى 133,000. استمرت الحالة الأمنية في التدهور خلال العام، مما أدى إلى تفاقم الاحتياجات الإنسانية. وأصبح وصول المساعدات الإنسانية إلى المشردين داخلياً أكثر صعوبة، حيث اقتصر رصد الحماية على 84 موقعاً من أصل 202 موقع للمشردين داخلياً.

**و. حماية اللاجئين**

إساءة معاملة المهاجرين، واللاجئين، وعديمي الجنسية: أفاد مراقبون دوليون عن وقوع 134 حادث ضد حماية الأشخاص في منطقة بحيرة تشاد في شهر آذار/مارس. ووفقاً لمراقبين دوليين، كان 17 من الجناة المزعومين (أي ما يعادل نسبة 12 بالمائة) من الجيش الوطني التشادي و81 آخرين (ما يعادل نسبة 60 بالمائة) من جماعات المعارضة المسلحة. نادراً ما قامت السلطات بمقاضاة مرتكبي العنف الجنسي. لم يوفر النظام القضائي نمطا ثابتا، أو يمكن التنبؤ به، من وسائل الانتصاف أو الحماية القانونية، كما كانت الأنظمة القانونية التقليدية تختلف حسب الأصول العرقية. وللتغلب على هذه المشاكل، جندت مفوضية الأمم المتحدة للاجئين منظمة محلية غير حكومية لدعم قضايا اللاجئين في العملية القضائية. لم تكن المفرزة الأمنية لحماية العاملين في المجال الإنساني واللاجئين قادرة باستمرار على توفير المرافقة الأمنية لقوافل المنظمات الإنسانية لكنها كانت فعالة بشكل عام في توفير الحماية داخل مخيمات اللاجئين.

تعاونت الحكومة مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وغيرها من المنظمات الإنسانية لتوفير الحماية وتقديم المساعدة للمشردين داخليا، واللاجئين، وغيرهم من الأشخاص الذين تدعو أوضاعهم للقلق. ومع حلول تموز/يوليو، استضافت البلاد حوالي 460,000 لاجئ بالإضافة إلى 3,700 من طالبي اللجوء، معظمهم من السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى ونيجيريا.

ونظراً لعدم وجود أنشطة تمرد، ونتيجة لتطبيق حملات تثقيفية في المخيمات، لم ترد تقارير حول عمليات تجنيد للاجئين في مخيمات اللاجئين، بما في ذلك من قبل ميليشيات من جمهورية أفريقيا الوسطى.

الحصول على اللجوء: لا ينص القانون على منح اللجوء أو صفة اللاجئ. مع ذلك، وضعت الحكومة نظاماً لتوفير الحماية للاجئين.

بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أطلقت الحكومة مشروعاً لتعزيز نظام التسجيل المدني لإصدار شهادات الأحوال المدنية (شهادات الولادة، والزواج، والوفاة) إلى 50,000 من اللاجئين والمشردين داخلياً والتشاديين العائدين من جمهورية أفريقيا الوسطى والأشخاص الذين يعيشون حول المخيمات والمستوطنات الواقعة تحت ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ومع حلول آب/أغسطس 2018، تم إصدار 28,500 شهادة ميلاد.

الحصول على الخدمات الأساسية: على الرغم من أن المجتمعات المحلية استضافت عشرات الآلاف من اللاجئين الذين وصلوا حديثاً، كانت هناك مشاعر معادية للاجئين بسبب التنافس على الموارد المحلية مثل الخشب والمياه والمرعى. كما أن اللاجئين حصلوا على سلع وخدمات لم تكن متوفرة للسكان المحليين، وكان أطفال اللاجئين في بعض الأحيان يحصلون على خدمات تعليم وصحة أفضل من التي حصل عليها السكان المحليين في المناطق المجاورة. كان كثير من منظمات المساعدات الإنسانية يضم المجتمعات المضيفة في برامجهم لتخفيف هذا التوتر.

الحلول الدائمة: تعهدت الحكومة بمنح الجنسية لعشرات الآلاف من العائدين، الذين كان معظمهم يقيم في جمهورية أفريقيا الوسطى منذ ولادتهم، على الرغم من أن 3 بالمائة فقط من التشاديين العائدين من جمهورية أفريقيا الوسطى حصلوا على وثائق الجنسية التشادية عام 2018. سمحت الحكومة بإحالة اللاجئين من جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان لإعادة التوطين في دول أجنبية. وخلال العام، تم إعادة توطين 1,260 لاجئ من جنوب السودان بمساعدة المفوضية.

**ز. الأشخاص عديمو الجنسية**

لا ينطبق.

**القسم 3. حرية المشاركة في العملية السياسية**

يكفل الدستور والقانون للمواطنين الحق في اختيار حكومتهم من خلال انتخابات دورية حرة ونزيهة على أساس الاقتراع السري تقوم على الاقتراع المباشر والمتكافئ، لكن الحكومة قيدت هذا الحق. تهيمن السلطة التنفيذية على الفروع الأخرى للحكومة.

**الانتخابات والمشاركة السياسية**

الانتخابات الأخيرة: في الانتخابات الرئاسية التي جرت عام 2016، فاز الرئيس إدريس ديبي بفترة رئاسية خامسة بنسبة 59,92 بالمائة من الأصوات، بينما جاء صالح كبزابو في المرتبة الثانية وحصل على نسبة 12,8 بالمائة من الأصوات. وفي حين كانت الانتخابات منظمة وشهدت إقبالاً كبيراً من الناخبين، إلا أنها لم تكن حرة ولا نزيهة، وكان هناك الكثير من التجاوزات. وفقاً للاتحاد الأفريقي، لم يتم تدريب موظفي مراكز الاقتراع بشكل كاف، ولم يتم فحص 81 بالمائة من صناديق الاقتراع لمعرفة ما إذا كانت فارغة عند بدء الاقتراع، ولم تُتاح السرية أثناء التصويت في 10 بالمائة من مراكز الاقتراع. رفض المُتنافس على الانتخابات صالح كبزابو قبول نتائج الانتخابات، واصفاً إياها بأنها "عملية سطو انتخابي." أشار سياسيون معارضون آخرون إلى مزاعم بحشو صناديق الاقتراع وباختفاء صناديق اقتراع.

الأحزاب السياسية والمشاركة السياسية: كان هناك 138 حزباً سياسياً مسجلاً، بينها أكثر من 100 حزب مرتبط بالحزب الحاكم. أدت التغييرات التي أُدخلت على قانون الانتخابات بعد إعلان الجمهورية الرابعة عام 2018 إلى تعقيد وزيادة تكلفة تسجيل الأحزاب وإجراءات التواصل والمشاركة، ما نسبه قادة المعارضة إلى محاولة الحكومة للحد من المعارضة. أطلقت الشرطة الوطنية الغاز المسيل للدموع على داعمي حركة سياسية معارضة بعد أن حاولت أن تعلن في شهر تموز/يوليو عن تأسيسها.

مشاركة المرأة والأقليات: لا توجد قوانين تحد من مشاركة النساء أو أفراد الأقليات في العمليات السياسية. أقر إعلان الجمهورية الرابعة عن ضرورة أن تشمل قيادات الأحزاب السياسية ما لا يقل عن 30 بالمائة من النساء. ومع ذلك، كانت المشاركة السياسية للمرأة محدودة بسبب عوامل متعددة، بما في ذلك عدم القدرة على الوصول إلى تمويل الحملات الانتخابية والمعايير الثقافية التي تثبط النشاط. يحدد القانون مبدأ التكافؤ في الترشيحات والمناصب الانتخابية بنسبة 30 بالمائة للنساء كحد أدنى، على أن تزداد هذه النسبة تدريجياً نحو تحقيق التكافؤ بين الجنسين.

أثرت الانتماءات الإثنية على التعيينات الحكومية والتحالفات السياسية. كان للأحزاب والجماعات السياسية بشكل عام قواعد شعبية أثنية أو إقليمية يسهل تحديدها. كان المواطنون الشماليون، خاصة الذين ينتمون إلى مجموعة الزغاوة الإثنية، ممثلين بنسبة كبيرة في المؤسسات الرئيسية، بما في ذلك سلك الضباط العسكريين ووحدات النخبة العسكرية وموظفي الرئاسة.

**القسم 4. الفساد والافتقار إلى الشفافية في الحكومة**

ينص القانون على فرض عقوبات جنائية على المسؤولين الفاسدين، ولكن السلطات لم تطبق القانون بصورة فعالة، وكان الفساد مستشرياً على كل المستويات في الحكومة.

وبحسب مؤسسة فريدوم هاوس في تقريرها "*الحرية في العالم للعام 2019*"، فإن الفساد والرشوة والمحسوبية أمور متوطنة ومستشريه"، وقد واجه صحفيون بارزون وقادة عمل وشخصيات دينية أعمالاً انتقامية قاسية بسبب التحدث علناً، بما في ذلك الاعتقال والمحاكمة والنفي. ووفقاً لمؤسسة فريدوم هاوس، كان ينظر إلى محاكمات المسؤولين رفيعي المستوى على أنها جهود انتقائية تهدف إلى تشويه سمعة أولئك الذين يشكلون تهديداً للرئيس أو حلفائه.

الفساد: وردت تقارير عن تحقيقات انتقائية بحق مسؤولين حكوميين خلال العام.

كان الفساد منتشراً بشكل واسع في المشتريات الحكومية، ومنح التراخيص أو التسهيلات، وتسوية المنازعات، وتطبيق اللوائح والنظم، والجمارك، والضرائب. أفادت منظمات حقوق الإنسان المحلية أن الشرطة كانت تبتز سائقي السيارات وتعتدي عليهم لفظيا. كانت قوات الأمن تعتقل المسافرين على نحو تعسفي بذريعة مخالفات بسيطة لقواعد السير.

كان الفساد القضائي مشكلة وأعاق تطبيق القانون على نحو فعال.

الإفصاح المالي: يخضع المسئولون الحكوميون لقوانين الإفصاح المالي، لكن القوانين لا تحدد عقوبات لعدم الامتثال، كما أن إعلانات الإفصاح المالي لم تكن متاحة للجمهور.

**القسم 5. موقف الحكومة من التحقيقات الدولية وغير الحكومية في الانتهاكاتِ المزعومة لحقوق الإنسان**

عمل في البلد عدة جماعات محلية ودولية لحقوق الإنسان، وكانت تجري التحقيقات وتنشر النتائج التي توصلت إليها حول قضايا حقوق الإنسان. كان مسئولو الحكومة في بعض الأحيان متعاونين ومتجاوبين مع وجهات نظر هذه المنظمات. ووفقاً للفريق العامل التابع لمجلس حقوق الإنسان والمعني بالاحتجاز التعسفي، لم تكن الحكومة متعاونة خلال عام 2018.

منظمات حقوق الإنسان الحكومية: نسقت وزارة العدل وحقوق الإنسان الجهود التي تبذلها المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية لحماية حقوق الإنسان. أفادت منظمات غير حكومية محلية أن الوزارة عملت بشكل مستقل لكن كانت فعاليتها محدودة.

**القسم 6. التمييز والانتهاكات المجتمعية والإتجار بالأشخاص**

**المرأة**

الاغتصاب والعنف الأسري: الاغتصاب محظور ويعاقب مرتكبوه بالسجن. ورغم ذلك كان الاغتصاب، بما في ذلك اغتصاب اللاجئات مشكلة. لا يتطرق القانون للاغتصاب الزوجي بشكل محدد ولا العنف المنزلي. كانت الشرطة كثيراً ما تلقي القبض على الجناة المزعومين وتحتجزهم، ولكن نادراً ما كانت دعاوى الاغتصاب ترفع الى المحاكم. وبحسب وسائل الإعلام المحلية، كانت السلطات تغرم معظم المشتبه بهم بتهمة الاغتصاب وتفرج عنهم. أجبرت المجتمعات في بعض الأحيان ضحايا الاغتصاب على الزواج ممن اعتدوا عليهن.

ورغم أن القانون يحظر العنف ضد النساء، كان العنف المنزلي واسع الانتشار. ولم تتدخل الشرطة الا في حالات نادرة، وكان للنساء سبل انتصاف قانونية محدودة.

تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث: يحظر القانون تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث، إلا أن هذه الممارسة ظلت واسعة الانتشار، خاصة في المناطق الريفية.

يمكن بموجب القانون ملاحقة ممارسي تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث قضائياً باعتباره أحد أشكال الاعتداء، ويمكن توجيه الاتهامات إلى أهالي الضحايا ومقدمي الخدمات الطبية أو غيرهم من المشاركين في عملية الختان. إلا أن عدم وجود أحكام محددة بالعقوبات أعاقت المقاضاة، ولم تقدم السلطات أية قضايا بهذا الصدد الى القضاء خلال العام.

كانت وزارة المرأة وحماية الطفولة المبكرة والتضامن الوطني الجهة المسؤولة عن تنسيق النشاطات الخاصة بمكافحة تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة الملحق "ج".

التحرش الجنسي: ينص القانون على فرض عقوبات بالسجن على إدانات التحرش الجنسي تتراوح من ستة أشهر إلى ثلاثة سنوات وغرامات تتراوح من 100,000 إلى 2,000,000 مليون فرنك وسط أفريقي (170 إلى 3,400 دولار أمريكي).

الإجراءات القسرية للسيطرة على الزيادة السكانية: لم ترد تقارير عن حالات إجهاض قسري أو تعقيم غير طوعي. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة الملحق "ج".

التمييز: في حين تكفل قوانين الملكية والإرث نفس الوضع القانوني والحقوق للنساء والرجال، إلا أن الحكومة لم تطبق هذه القوانين بفعالية. يميز قانون الأسرة ضد المرأة، وكان التمييز ضد المرأة واستغلالها منتشران على نطاق واسع. كان الزعماء المحليون يحكمون لصالح الرجل في معظم قضايا الإرث، وذلك بناء على الأعراف التقليدية.

**الأطفال**

تسجيل المواليد: تستمد الجنسية من الولادة داخل أراض البلد ومن واحد على الأقل من الوالدين. لم تسجل الحكومة جميع حالات الولادة على الفور. لمزيد من المعلومات يرجى مراجعة الملحق "ج".

التعليم: على الرغم من أن التعليم الابتدائي مجاني وإلزامي وشامل بين سن السادسة والسادسة عشر، إلا أنه كان يطلب من الآباء دفع ثمن الكتب الدراسية باستثناء بعض المناطق الريفية. وكثير ما كان يتعين على الأهالي دفع رسوم للمدارس الحكومية الثانوية. وفقاً لأحدث قاعدة بيانات للبنك الدولي الخاصة بمؤشرات التنمية، التحقت ست بنات فقط بالمدارس الابتدائية مقابل كل عشرة صبيان يلتحقون بها. لم يلتحق معظم الأطفال بالمدارس الثانوية.

أشارت منظمات حقوق إنسان الى مشكلة التلاميذ "*المهاجرين*" الذين يدرسون في مدارس إسلامية معينة ويجبرهم أساتذتهم على تسول الطعام والمال. ولم تتوفر تقديرات موثوقة لعدد التلاميذ "المهاجرين".

الزواج المبكر والزواج القسري: يحدد القانون السن الأدنى للزواج بثمانية عشر عاما للرجال والنساء. ويحظر القانون التذرع بموافقة الزوج القاصر لتبرير زواج الأطفال ويفرض عقوبة بالسجن من خمس إلى 10 سنوات وبغرامات من 500,000 إلى 5,000,000 فرنك وسط أفريقي (850 إلى 8,500 دولار أمريكي) على الأشخاص المدانين بتزويج الأطفال، على الرغم من أن هذه الممارسة كانت واسعة الانتشار.

ووفقاً لليونيسف، تزوج حوالي 67 بالمائة من الفتيات قبل بلوغهن سن الثامنة عشر، وتزوج حوالي 30 بالمائة قبل بلوغهن سن الخامسة عشر.

الاستغلال الجنسي للأطفال: يحظر القانون الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال، ويفرض عقوبات بالسجن لمدة تتراوح ما بين سنتين إلى خمسة سنوات وبغرامة مالية تتراوح بين 100,000 إلى 2,000,000 فرنك وسط أفريقي (170 إلى 3,400 دولار أمريكي) في حال الإدانة. كما يحظر القانون إقامة علاقات جنسية مع فتاة دون الرابعة عشر من العمر، حتى إن كانت متزوجة، لكن نادراً ما كانت السلطات تطبق هذا الحظر. يجرم القانون استخدام أو استحواذ أو عرض الأطفال من أجل إنتاج المواد الإباحية، لكن لم يتم التبليغ عن حالات لاستغلال الأطفال في المواد الإباحية خلال العام. كانت البلاد وجهة لبعض الاتجار بالأطفال في البلد، كما كان الأطفال اللاجئون من جمهورية أفريقيا الوسطى عرضة بشكل خاص للاستغلال الجنسي التجاري.

الاختطاف الدولي للأطفال: البلد ليس طرفاً في اتفاقية لاهاي لعام 1980 بشأن الجوانب المدنية للاختطاف الدولي للأطفال. يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول *الاختطاف الدولي للأطفال* على أيدي أحد الوالدين على رابط الإحالة الالكترونية: https://travel.state.gov/content/travel/en/International-Parental-Child-Abduction/for-providers/legal-reports-and-data/reported-cases.html.

**معاداة السامية**

لم تكن هناك جالية يهودية معروفة في البلد، ولم ترد أية تقارير عن نشاطات معادية للسامية.

**الاتجار بالأشخاص**

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول *الاتجار بالأشخاص* على رابط الإحالة الالكترونية: https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/.

**الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة**

يحظر القانون التمييز ضد الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، إلا أنه لا يحدد نوع الإعاقات. ولم تطبق الحكومة القانون بصورة فعالةً، وفقاً للمنظمة التشادية لذوي الاحتياجات الخاصة. لا توجد قوانين تكفل تمكّن الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة من دخول المباني الحكومية. وقد أدارت الحكومة برامج تعليم وتوظيف وعلاج للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

يمكن للأطفال المصابين بإعاقات بدنية الالتحاق بمؤسسات التعليم الابتدائي والثانوي والتعليم العالي. دعمت الحكومة مدارس للأطفال المصابين بإعاقات بصرية أو ذهنية، لكن هذه المدارس ظلت غير كافية لتلبية الاحتياجات.

**الأقليات القومية والعرقية والأثنية**

يعيش في البلاد حوالي 200 مجموعة إثنية تتكلم أكثر من 120 لغة ولهجة.

أسفر النزاع بين الرعاة والمزارعين عن وقوع قتلى وجرحى. في 28 آب/أغسطس، ذكرت وكالة الصحافة الفرنسية أن 11 شخصاً لقوا حتفهم نتيجة القتال بين الرعاة الرحل والمزارعين في جنوب البلاد. في حزيران/يونيو ذكرت جماعات حقوق الإنسان المحلية أن 111 شخصاً لقوا حتفهم في شهر أيار/مايو في نزاعات بين المزارعين والرعاة في الشمال. في تشرين الأول/أكتوبر ذكر الوفاق التشادي للدفاع عن حقوق الإنسان أن أكثر من 300 شخص لقوا حتفهم في النزاعات التي حدثت شرقي البلاد خلال العام.

**أعمال العنف والتمييز والانتهاكات الأخرى استناداً إلى الميول الجنسية والهوية الجنسانية**

يجرّم القانون العلاقات الجنسية المثلية ويفرض عقوبة في حال الإدانة بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاثة أشهر وسنتين وبغرامات تتراوح ما بين 50,000 إلى 500,000 فرنك وسط أفريقي (85 إلى 850 دولار أمريكي). في أيلول/سبتمبر، أفادت مجموعة من المدافعين عن المثليات والمثليون ومزدوجوا الميل الجنسي ومغايروا الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين (مجتمع الميم) (LGBTI) بأن السلطات اعتقلت 22 رجلاً بسبب السلوك الجنسي المثلي في مدينة موروسو.

لا يميز القانون ضد أفراد مجتمع الميم في قوانين الإسكان والتوظيف والجنسية والحصول على الخدمات الحكومية.

**الوصم الاجتماعي بسبب الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز**

يكفل القانون للمصابين بمرض نقص المناعة المكتسبة/الإيدز نفس الحقوق الممنوحة للأشخاص الآخرين ويلزم الحكومة بتوفير المعلومات والتثقيف والقدرة على الحصول على الفحوصات والعلاج لإصابات نقص المناعة المكتسبة/الإيدز، لكن السلطات نادراً ما امتثلت للقانون. وفقاً لجمعية المحاميات التشاديات، تم اتهام النساء أحياناً بنقل فيروس نقل المناعة المكتسبة إلى أزواجهن وهددهن أفراد العائلات بملاحقتهن قضائياً أو طردهن.

**القسم 7. حقوق العمال**

**أ. حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها والحق في المفاوضة الجماعية**

يكفل القانون حق جميع العاملين، باستثناء عناصر القوات المسلحة، في تكوين النقابات المستقلة والانتساب إلى النقابة التي يختارونها. يجب أن تكون جميع النقابات مرخصة من قبل وزارة الأمن العام والهجرة، التي يجوز لها أن تأمر بحل النقابة التي لا تمتثل للقانون على النحو الذي تحدده الوزارة. ويكفل القانون حق العمال في التنظيم والمفاوضة الجماعية. وفي حين لا توجد قيود على المفاوضة الجماعية، إلا أن القانون يجيز للحكومة التدخل في حالات معينة. يعترف الدستور بالحق في الإضراب، إلا أنه يقيد حق موظفي سلك الخدمة المدنية وموظفي المؤسسات والهيئات الحكومية في الإضراب. يشترط القانون الإبلاغ عن الاضراب قبل 72 ساعة من موعده المزمع. وبموجب القانون، يتعين على موظفي سلك الخدمة المدنية والهيئات التابعة للدولة أن يستكملوا إجراءات وساطة قبل الشروع في الإضراب، إلا أنه لا يوجد جدول زمني محدد لهذه العملية. قد يتعرض موظفو الخدمة المدنية الذين ينخرطون في إضرابات أو يستقيلون احتجاجاً إلى السجن والعمل القسري. وأثناء الإضراب، يتعين على موظفي عدة مرافق حكومية، مصنفة باعتبارها خدمات ضرورية، بما في ذلك عمال البريد وموظفي المسالخ وتسعة فئات أخرى مواصلة تقديم مستوى معين من الخدمات أثناء الإضراب، يتم تحديده وفقاً لتقدير الحكومة. يبيح القانون إنزال عقوبة السجن مع الأشغال الشاقة للمشاركين في إضراب غير مشروع. يحظر قانون العمل التمييز ضد النقابات ويغطي بشكل صريح كافة العاملين، بما فيهم العاملين الأجانب وغير النظاميين. يقضي القانون بإعادة العمال الذين تم فصلهم بسبب نشاطهم النقابي إلى العمل. وأفاد أعضاء النقابات بأن هذه الضمانات لم تُحترم دوما.

قدمت الحكومة حماية فعالة لحرية تكوين النقابات والانضمام إليها والمفاوضة الجماعية، رغم أن ذلك كان عرضة للتأخير أحيانا، ويرجع ذلك أساساً إلى الصعوبات الإدارية في إحضار المسؤولين الرئيسيين إلى المفاوضات. كانت العقوبات كافية لردع الانتهاكات، وفقاً لما ذكره مفتش في وزارة العمل، على الرغم من استمرار ورود تقارير في وسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية عن حدوث انتهاكات.

لم ترد أية تقارير تفيد بوضع قيود على المفاوضة الجماعية أو بمعاقبة عاملين لمشاركتهم في إضرابات غير قانونية. كان أكثر من 90 بالمائة من العاملين في القطاع الرسمي ينتمون الى نقابات. وكان معظم العاملين يعملون لحسابهم الخاص، وليسوا أعضاء في نقابات، وكانوا يعملون كمزارعين أو رعاة. هيمنت الشركات المملوكة للدولة على العديد من قطاعات الاقتصاد الرسمي، وظلت الحكومة أكبر جهة توظيف في البلد. كانت النقابات مستقلة رسمياً عن الحكومة والأحزاب السياسية على حد سواء، رغم أن بعض النقابات كانت مرتبطة بصورة غير رسمية من خلال انتماءات أعضائها إلى الأحزاب السياسية.

نظمت نقابات موظفي القطاع العام عدداً من الإضرابات خلال العام احتجاجاً على تأخر أو عدم دفع الأجور والعلاوات والحوافز والمكافآت والمنح. في عام 2018 استمرت الإضرابات لعدة أشهر حيث احتج موظفو سلك الخدمة المدنية على خفض الرواتب، وتأثرت المدارس والمستشفيات نتيجة لهذه الإضرابات. لم تكن الإضرابات التي حدثت خلال العام مصحوبة بمظاهرات، بسبب الحظر الذي فرضته وزارة الداخلية والأمن العام عام 2016 على المظاهرات، وهو ما طعنته نقابة المحامين في قضية يجري النظر فيها.

لم تعط الحكومة الأولوية للاجتماع مع النقابات العمالية. في عام 2017، أصدر اتحاد نقابات العمال مذكرة صحفية تفيد بأن الحكومة لم تستوفِ التزاماتها المتعلقة بالأجور والعلاوات، ومن ثم فإن الاتحاد سوف يستكشف كل الاحتمالات للعودة إلى المفاوضات. كما حذر رئيس اتحاد النقابات التشادية بأن الاتحاد سوف يدعو إلى إضرابات إذا لزم الأمر.

**ب. حظر العمل القسري أو الإجباري**

يجرّم القانون جرائم الاتجار بالعمالة، بما في ذلك العمل القسري. وتركز *خطة عمل وزارة العدل لمرسوم عام 2019 بشأن الاتجار بالأشخاص* على تدريب أعضاء المحاكم والسلطات المحلية والزعماء التقليديين والدينيين وأعضاء المجتمع المدني وأعضاء وكالات إنفاذ القانون. ونتيجة لذلك، تم التعرف على نحو 30 طفلا ولم شملهم بأسرهم. لكن مع ذلك، بقي إنفاذ القانون غير متكافئ.

يجرّم قانون العقوبات "العمل غير الطوعي" أو العبودية من خلال استخدام القوة أو الاحتيال أو الإكراه. وكانت هذه العقوبات كافية لردع المخالفات. شاركت الحكومة في العمل القسري في السجون، وقد تجبر السجناء السياسيين بشكل قانوني على ممارسة العمل القسري. وذكرت المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان أن استخدام العمل القسري في السجون هو أمر شائع.

لم تكن جهود الحكومة في فرض القانون فعالة بشكل متناسق. ولم توفر الحكومة الموارد الكافية كما أنها لم تنفذ عمليات تفتيش كافية. كما لم ترد تقارير عن محاكمات بهذا الشأن خلال العام.

كان هناك عمالة قسرية، بما في ذلك عمالة الأطفال القسرية في القطاع غير الرسمي. كان الأطفال والبالغون يخضعون في المناطق الريفية للعمل القسري في الزراعة، واستخراج الذهب، وإنتاج الفحم، بينما كانوا يخضعون في المناطق الحضرية للاسترقاق المنزلي. أخضع مسؤولو السجن السجناء في العمل القسري على مشاريع خاصة، بشكل منفصل عن العقوبات التي فرضت عليهم في الحكم القانوني.

يرجى مراجعة تقرير وزارة الخارجية الأمريكية *حول الاتجار بالأشخاص* على رابط الإحالة الالكترونية: https://www.state.gov/trafficking-in-persons-report/.

**ج. حظر عمل الأطفال والحد الأدنى لسن العمل**

ينص قانون العمل على أن الحد الأدنى لسن العمل هو 14 سنة. ينص القانون على استثناءات للعمل الخفيف في الزراعة والخدمة المنزلية لمن بلغوا 12 سنة. والحد الأدنى لسن العمل في الوظائف الخطرة هو 18 سنة. ساهم تدني السن القانوني للعمل وانعدام فرص الدراسة في بعض المناطق وطقوس بلوغ سن الرشد في المجتمع القبلي إلى القبول العام لعمالة الأطفال للذين بلغوا سن 14 أو أكثر، وكان بعض هؤلاء الأطفال ينخرطون في أعمال خطرة. يسمح القانون للأطفال الذين تبلغ أعمارهم 18 سنة أو أكبر في الانخراط في أنواع محددة من الأعمال الخطرة. ولا ينطبق الحظر المفروض على أداء الأطفال للأعمال الخطرة على الأطفال في القطاع غير الرسمي. الحد الأدنى لسن التجنيد بالجيش هو 18 سنة؛ أما الحد الأدنى لسن التجنيد الإلزامي فهو 20 سنة. يحظر القانون استخدام الجنود الأطفال.

وفرت وزارة العمل تدريباً لمفتشي العمل في القضايا المتعلقة بالأطفال. يعتبر مكتب التفتيش على العمالة الجهة المسؤولة عن إنفاذ قوانين وسياسات عمالة الأطفال؛ إلا أن الحكومة لم تنفذ القانون بشكل فعال. ظلت عمالة الأطفال منتشرة على نطاق واسع، لكن السلطات لم تحاكم أي قضايا خلال العام، وذلك فقاً لمسؤولين في وزارة العمل. خلال العام تم التحقيق في قضيتين للاتجار بأطفال بموجب مرسوم قانون الاتجار بالأشخاص. تطبق قوانين العمل فقط في المؤسسات الرسمية، ولا توفر الحماية للأطفال العاملين في القطاع غير الرسمي. لم تكن العقوبات المفروضة على الإدانة بانتهاك قوانين عمالة الأطفال كافية لردع الانتهاكات. لا يفرض القانون عقوبات "إذا كان الانتهاك نتيجة لخطأ في معرفة عمر الطفل، إن لم يكن الخطأ من طرف صاحب العمل." اتخذت الشرطة في بعض الأحيان إجراءات خارج نطاق القضاء، مثل القبض على الأشخاص واحتجازهم دون أمر قضائي، ضد المخالفين لعمالة الأطفال. كما فرض الزعماء التقليديون أحياناً عقوبات تقليدية، مثل النبذ، وفقاً لمنظمات حقوق الإنسان المحلية.

رغم أن الحكومة لم يكن لديها خطة شاملة للقضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال؛ إلا أنها عملت مع اليونيسف والمنظمات غير الحكومية لزيادة الوعي العام بعمالة الأطفال. علاوة على ذلك، استمرت جهود تثقيف الآباء والأمهات والمجتمع المحلي حول مخاطر عمالة الأطفال، ولاسيما بالنسبة للأطفال الرعاة.

خضع العمال الأطفال للاستعباد في الخدمة المنزلية، والتسول القسري، والعمالة القسرية في رعاية الماشية والزراعة وصيد السمك وبيع السلع في الشوارع. كما عُثر على أطفال من تشاد خاضعين للعمل القسري في رعي الماشية في الكاميرون وجمهورية إفريقيا الوسطى ونيجيريا. وغالباً ما عاش الأطفال الرعاة في ظروف متدنية بدون الحصول على التعليم أو التغذية السليمة. عادة ما يتفق آباء الأطفال مع الرعاة بموجب عقد غير رسمي على عمل الأطفال في مقابل راتب شهري صغير وماعز بعد ستة أشهر من العمل أو بقرة بعد العمل لمدة عام. ذكرت المنظمات غير الحكومية المحلية أن هذه التعويضات لم

تُدفع في كثير من الأحيان. وفقاً لجمعية المحاميات التشاديات، كان أزواج الفتيات الصغيرات، اللاتي تم بيعهن أو إجبارهن على الزواج كأطفال، يقومون بإجبارهن على العمل القسري الاستعبادي في الخدمة المنزلية وفي الأعمال الزراعية. أجبرت الجماعات الإرهابية وجماعات الحماية المجتمعية الأطفال لكي يعملوا كجنود اطفال.

يرجى أيضا مراجعة تقرير وزارة العمل الأمريكية "*الاستنتاجات بشأن أسوأ أشكال عمالة الأطفال*" على رابط الإحالة الالكترونية: https://www.dol.gov/agencies/ilab/resources/reports/child-labor/findings.

**د. التمييز في العمالة والمهن**

يحظر القانون ولوائح العمل التمييز في العمالة أو الأجور على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو السن أو الأصل الوطني/الجنسية أو العضوية في نقابة. لا توجد قوانين تمنع التمييز في التوظيف بناء على الإعاقة أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية أو الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو غير ذلك من الأمراض المعدية، أو الأصل الاجتماعي.

يجوز للعمال رفع شكاوى بحالات التمييز الى مكتب مفتش العمل، الذي يجري تحقيقا وقد يلعب دور الوسيط بين العامل وصاحب العمل. وإذا فشلت الوساطة، يتم إحالة القضية إلى محكمة العمل لجلسة استماع علنية. لم تطبّق الحكومة هذه القوانين واللوائح بشكل فعال. لم تكن العقوبات المفروضة من قبل محكمة العمل في حالة الإدانة بالتمييز كافية لردع الانتهاكات.

عموماً لم يكن يسمح للنساء بالعمل أثناء الليل، أو لأكثر من 12 ساعة في اليوم، أو في وظائف يمكن أن تشكل "خطرا أخلاقيا او بدنيا"، وهو ما لم يتم تعريفه. وتعرض الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في كثير من الأحيان إلى التمييز في العمل. على الرغم من أن القانون يحظر التمييز على أساس الجنسية، إلا أن المواطنين الأجانب كثيراً ما كانوا يلاقون صعوبات في الحصول على تصاريح عمل، وكانوا يتلقون أجورا أدنى، أو عملوا في ظروف عمل سيئة. واجه أفراد مجتمع الميم والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية التمييز الاجتماعي والتمييز في العمل، لم يكشفوا عموماً عن ميلهم الجنسي.

**هـ. ظروف العمل المقبولة**

كان الحد الأدنى للأجور أعلى من معدل الفقر الذي حدده البنك الدولي. يحدد القانون ساعات العمل في معظم الأعمال بـ 39 ساعة في الأسبوع، مع دفع أجر إضافي لساعات العمل الإضافية. أما ساعات العمل في القطاع الزراعي فقد حُددت بـ 2,400 ساعة عمل في العام، أي بمعدل 46 ساعة في الأسبوع. ويتمتع جميع العمال بحق الحصول على فترات راحة متواصلة تتراوح مدتها بين 24 و48 ساعة بالأسبوع وإلى عطل سنوية مدفوعة الأجر.

يفرض قانون العمل معايير للصحة والسلامة المهنية تُعتبر معاصرة ومناسبة للصناعات الرئيسية. يحق للعمال النأي بأنفسهم عن ظروف العمل الخطيرة، دون تعرض وظيفتهم للخطر، لكنهم عموما لم يفعلوا ذلك. يمنح قانون العمل للمفتشين سلطة تطبيق القانون ويغطي بشكل صريح جميع العمال، بما فيهم الأجانب وعمال القطاع غير الرسمي.

يعتبر مكتب التفتيش العام في وزارة الوظيفة العامة والعمل هو الجهة المسؤولة عن فرض تطبيق الحد الأدنى للأجور، وساعات العمل، ومعايير الصحة والسلامة. لم تطبق الحكومة القانون بصورة فعالةً. لم يتم إنفاذ الحد الأدنى للأجور بشكل فعال، وكان الكثير من الأشخاص يتلقون أجوراً أقل، خاصة في القطاع غير الرسمي. ولم تستخدم وزارة الأشغال العامة العدد الكافي من مفتشي العمل لإنفاذ القانون. يجوز للمفتشين إحالة القضايا إلى وزارة العدل وحقوق الإنسان للملاحقة القضائية. لم توفر الحكومة ما يكفي من الميزانية ولا الموظفين ولا التدريب، وأعاقت هذه النواحي، بالإضافة إلى الفساد، الإنفاذ الفعال. ولم تحترم السلطات دائماً الحماية القانونية للعمال الأجانب وغير النظاميين. وكانت العقوبات غير كافية لردع الانتهاكات.

ظلت الأجور المتأخرة مشكلة لبعض عمال القطاع الخاص. لم يستفد العمال دوماً من حقوقهم المتعلقة بساعات العمل المحددة، وذلك لأنهم كانوا يفضلون الأجر الإضافي بشكل كبير.

استوفت الشركات متعددة الجنسية بشكل عام معايير الصحة والسلامة المهنية المقبولة لدى الحكومة. وتجاهلت الخدمة المدنية والشركات المحلية الخاصة في بعض الأحيان معايير الصحة والسلامة المهنية. وكانت الأوضاع في الشركات المحلية الخاصة والمكاتب الحكومية دون المستوى المطلوب في كثير من الأحيان، بما في ذلك افتقارها إلى التهوية والوقاية من الحرائق وتدابير الحماية الخاصة بالصحة والسلامة المهنية.